بسم الله الرحمن الرحيم

هذا تفريغ الدرس الرابع عشر من دروس فضيلة الشيخ أبي علي الأنباري بعنوان : الديمقراطية - حريّة العقيدة – لكم دينكم وليَ دين

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

اللهم أرنا الحق حقا وأعنا على اتباعه وأرنا الباطل باطلا وأعنا على اجتنابه , اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا اللهم اجعلنا من العاملين بعلمنا اللهم اجعل علمنا حجة لنا يوم نلقاك ولا تجعله حجة علينا يا أرحم الراحمين رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي اللهم اجعل عملي صالحا ولوجهك خالصا ولا تجعل فيه نصيبا لأحد من خلقك .

كان الحديث في الدرس الماضي عن حرية العقيدة في الديمقراطية , وتحدثنا عن ما يستدل به المنتسبون إلى الإسلام في إثبات أن في الدين شيء اسمه " حرية العقيدة وحرية الأديان " وقلنا يستشهدون بآيتين من كتاب الله عز وجل , الآية الأولى (**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**) – البقرة (256) وقد تناولنا هذه الآية بالتفصيل ولله الفضل والمنة , وتبين أن المقصود بالآية هم أهل الكتاب حصراً وفق الضوابط الإسلامية الشرعية , وقلنا : لا يَستشهِد بهذه الآية إلا أُناس مكَّنهم الله عز وجل في دار إسلام , أما في دار كفر وتحت الديمقراطية وتحت حكم الطواغيت يأتي منتسب إلى الإسلام ويخاطب النصارى يقول (**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**) قلنا لا علاقة لك أنت بهذه الآية , وإنما هذه الآية يقولها أُناس جاهدوا في الله وصدقوا مع الله فمكنهم الله عز وجل في الأرض , هؤلاء يقولون للنصارى في دار الإسلام (**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**) .

نتناول اليوم إن شاء الله تعالى الآية الثانية التي يستدل بها دعاة حرية العقيدة وحرية الأديان من أتباع أفلاطون فأقول مستعينا بالله عز وجل , الآية الثانية في استدلالاتهم قوله تبارك وتعالى (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**) –

الكافرون (6) - ما معنى هذه الآية , وما سبب نزولها , وهل يمكن الاستدلال بها على أن في الإسلام شيء اسمه حرية العقيدة أو حرية الدين؟

فأقول مستعينا بالله عز وجل , ابتداء سبب نزول هذه الآية , سبب نزول هذه السورة من (**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ**) إلى قوله تعالى (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**) , ذكر سبب النزول ابن حبان , كما ينقل عنه ابن تيمية - رحمه الله تعالى رحمة واسعة - في تفسيره وكذلك نقل الإمام البغوي في تفسيره سبب النزول , وكذلك ذكر سبب النزول الإمام العز ابن عبد السلام - رحمه الله - تعالى في تفسيره , هؤلاء الأجلّاء ذكروا سبب نزول هذه الآية فقالوا : أن أُناساً من مشركي مكة : أمية ابن خلف , العاص بن وائل , والمطلب ابن الأسود ومعهم رجل رابع , جاءوا إلى رسول الله ﷺ وقالوا: نعبد إلهك سنة , وتعبد إلهنا سنة , فان كان الخير عندك نكون قد أخذنا نصيبنا من الذي عندك , وإن كان الخير عندنا تكون قد أخذت نصيبك من الذي عندنا , هذا مجمل كلامهم , فأنزل الله عز وجل (**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (1) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (2) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (3) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (4) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (5) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (6)**) إلى نهاية السورة , هذا سبب نزول هذه الآية .

بعض التفاصيل المتعلقة بهذه الآية , ابتداءً نبحث عن مسألة : هل هذه الآية منسوخة أم غير منسوخة ؟ إذا كانت منسوخة ما هي الدلالة , وإذا كانت غير منسوخة ما هي دلالة تفسير الآية ؟ العلماء انقسموا إلى رأيين, قسم من علماء أهل السنة والجماعة قالوا : إن هذه الآية منسوخة , ومن المفسّرين الذين قالوا بالنَّسخ الإمام القرطبي – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – في تفسيره قال " إن هذه الآية كانت قبل أن يأمر الرسول ﷺ بالقتال ثم نسخت بأية القتال " هذا قول الإمام القرطبي – رحمه الله تعالى رحمة واسعة - , كذلك ابن حزم - رحمه الله تعالى – في " الناسخ والمنسوخ " كتاب له , قال أنّ هذه الآية منسوخة بأية القتال أو آية السيف , كذلك قول للإمام الزركشي في " البرهان " على أنّ هذه الآية منسوخة ,

كذلك نقل الإمام البغوي – رحمه الله تعالى – عن " مقاتل " أنّ هذه الآية منسوخة بآيات الجهاد .

إذا هذا القول الأول بالنسبة لعلماء أهل السنة والجماعة الذين قالوا أنّ هذه الآية منسوخة , هذا يعني بأن اللفظ باقٍ لكن الحكم لا يعمل به , فبناءً على قول من قال بأن الآية منسوخة , هذا يعني أنه لا يوجد شيء اسمه حرية العقيدة في الدين , لا حرية عقيدة ولا حرية أديان , لماذا ؟ لأن الذين يستدلون بهذه الآية على حرية العقيدة وحرية الدين , العلماء قالوا هذه الآية منسوخة , فبناء على هذا القول لا يُستشهد ولا يُستدل بهذه الآية على حرية العقيدة وحرية الدين , التي هي ركن من أركان الديمقراطية , هذا القول الأول .

أما القول الآخر من علماء أهل السنة والجماعة , فقد قالوا إنّ الآية محكمة - لا نسخ في الآية - وبسبب طول عبارات العلماء أقرأها من الورق إن شاء الله تعالى , القول الأول لابن القيم – رحمه الله تعالى – في تفسيره , هل الآية منسوخة أم لا , يقول ابن القيم رحمه الله : " وهي من السور التي يستحيل دخول النسخ في مضمونها , فإن أحكام التوحيد التي اتفقت عليه دعوة الرسل يستحيل دخول النسخ فيه , وهذه السورة – يقصد قل يا أيها الكافرون – أَخلَصَت التوحيد , ولهذا تسمى سورة الإخلاص كما تقدم " (فتكون مُشتركة هي و (قل هو الله أحد) بهذا الاسم كما نقل صاحب " الكشاف " و " الإتقان ") إذا يقول ابن القيم – رحمه الله – أن هذه الآية محكمة بماذا يستدل على أن هذه الآية لا يدخلها النسخ , قال لأن هذه من آيات الأحكام التي اتفقت عليها دعوة جميع الأنبياء والرسل , الأنبياء كلهم يدعون , قال تعالى (**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۖ**) – النحل (36) - مسألةُ البراءة من الكفار ومن المشركين , هذه من أصول دعوة الأنبياء والرسل , قال فطالما هي من أصول دعوة الأنبياء والرسل , إذا لا يمكن أن تُنسخ هذه الآية , بعد ذلك ذكر ابن القيم لماذا بعض العلماء قالوا بالنسخ فقال " ومنشأ الغلط ظنُّهم أن الآية اقتضت إقرارهم على دينهم , ثم رأوا أن هذا الإقرار زال بالسيف فقالوا منسوخة " إذا ابن القيم – رحمه الله - يُعلِّل لماذا العلماء

قالوا : الآية منسوخة , قال " لأنهم كانوا يظنون أقرَّت للكفار والمشركين دينهم " (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) كأنهم فهموا من الآية الإقرار بدين الكفار , ثم عندما جاءت آية السيف قالوا إذا آية السيف الآن نسخت ذلك الإقرار الذي جاء في قول الله تبارك وتعالى (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) واضح إن شاء الله .

هذا قول ابن القيم وتعليله لمن قال أن الآية كانت محكمة ثم نُسخَت , ثم يقول ابن القيم في نفس الكتاب – رحمه الله – : " بل هذه آية قائمة محكمة ثابتة بين المؤمنين والكافرين إلى أن يطهر الله منهم عباده وبلاده " إذا هذه الآية - في قول ابن القيم - ليست منسوخة وتبقى إلى قيام الساعة وأنها الفيصل بين أهل الإيمان وبين أهل الكفر , هذا قول ابن القيم .

أما قول الإمام الزركشي في " البرهان في علوم القران " فيقول " ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الآمرة بالتخفيف من أنها منسوخة بأية السيف قول ضعيف – بعض الآيات التي أمرت ببعض المسائل ثم جاءت آيات السيف فجعلوا كل آية سيف ناسخة لتلك الآيات قال هذا قول ضعيف - فهو من المُنَسَّئ , بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما توجب ذلك الحكم , ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر ليس بنسخ" ما معنى كلام الإمام الزركشي – رحمه الله - , قال بعض العلماء عندما قرأوا (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) ثم قرأوا (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا) – الحج (39) - , قالوا هذه الآية نسخت هذه الآية , هو يقول لا , هذه الآية محكمة تبقى , وهذه الآية محكمة تبقى , ولكن لكل آية وقت للعمل فإذا تحققت العلة الآن نعمل بأية (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) , وإذا تحققت العلة بالقتال نعمل (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ) قال إذا هذه الآية محكمة لها وقت نعمل بها , وهذه الآية محكمة ولها وقت نعمل بها , وهو مصيب فيما ذهب إليه , بدليل أن المسلمين اشد ما يكونون حاجة إلى التعامل قول الله عز وجل (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) بسبب ظهور هذه الأديان الباطلة - والعياذ بالله - وهذه التحزبات وهذه الانتماءات إلى الإسلام وهذه الفرق , فمن كان على منهاج أهل السنة والجماعة الآن يقول (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) , إذا في بلاد المسلمين الآن في دار الإسلام ما

نحتاج - الحمد لله - ولكن المسلمين في بلاد المسلمين يحتاجون أن يقولوا للإخوان المسلمين , يقولوا للمرجئة ويقولوا للمتصوفة ويقولوا للرافضة , أن يعملوا بهذه الآية ويقولوا لهم (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) إذا الآية غير منسوخة وإنما نعمل بها عندما تتحقَّق العلة في العمل بهذه الآية , إذا هذا قول الإمام الزركشي – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – ثم قال بعد ذلك "فليس حكم المسايفة ناسخاً لحكم المسالمة بل كل منهما يجب امتثاله في وقته " آية المسايفة - أي الآيات التي فيها أمر بالقتال - آية المسالمة - هذه الآيات التي قرأناها (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) - قال كل آية نمتثل لحكمها عندما نعيش في أجوائها , فالرسول ﷺ عندما كان في مكة وكان مستضعفا ولم يُأمر بالقتال بعد , وكانت مرحلة كف اليد (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) – النساء (77) - وأحد الصحابة عندما كان يطلب من الرسول ﷺ الإذن بالقتال , كان يقول لهم : "لم نُؤمر بذلك " (رواه ابن إسحاق والبيهقي) إذا في تلك الفترة كانت (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) فالمسلمون إذا عاشوا في موطن فيه أديان , وفي هذا الموطن فرق ضالة - والعياذ بالله - وهم على نهج أهل السنة والجماعة , يعملون بهذه الآية ويقولون لهؤلاء (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) هذا قول الإمام الزركشي – رحمه الله - .

هنالك قول آخر لابن تيمية – رحمه الله تعالى – يقول : "وهذا أمر محكم لا يقبل النسخ " إذا الآن أصبح عندي قولين في الآية , علماء قالوا : منسوخة , وعلماء قالوا : الآية غير منسوخة , هؤلاء الذين قالوا الآية غير منسوخة , كيف فهموها ؟ وما معنى قول الله عز وجل (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) عند هؤلاء العلماء ؟ قالوا هي محكمة , إذا ما معنى هذه الآية ؟ أنقل لكم أقوال بعض العلماء في فهم هذه الآية , الإمام النيسابوري– رحمه الله تعالى – نقل عن ابن عباس – رضي الله عنه وعن أبيه - قولَه , قال : " ما في القران من سورة أشد غيظاً لإبليس من هذه السورة , فإنها التوحيد والبراءة من الشرك " وإذا ماذا افهم من (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) إلى الآية (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) توحّد الله عز وجل , وتتبرأ من الشرك ومن أهل الشرك , وهذا الأمر الذي أشرنا إليه عندما تكلمنا عن قول الله عز وجل

(قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ) – الممتحنة (4) .

القول الآخر لابن تيمية ـ رحمه الله تعالى رحمة واسعة – في " الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح " قال في تفسير (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) قال: " (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) يدل على أنكم مختصون بدينكم لا أُشرِكُكم فيه – براءة – وأنا مختص بديني لا تُشركونني فيه " إذا كيف فهم ؟ فهم على أن هذا الآية آية براءة وآية مفاصلة , هنالك قول آخر لابن تيمية في الفتاوى عن قول الله عز وجل (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) قال " يدل على تبرئة من دينهم , ولهذا قال ﷺ في هذه السورة أنها براءة من الشرك " (هذا الحديث رواه الإمام مسلم)

أما قول ابن القيم – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – أيضا يقول " معنى الآية أن تُحقِّق التوحيد وأن تُحقِّق البراءة من الشرك والمشركين " – لاحظ ماذا يقول – طبعا هذا الكلام في تفسير ابن القيم قال : " الآية اقتضت البراءة المحضة كما تقدم ـ كأنه أشار إلى هذا الأمر سابقا – وأنّ ما هم عليه من الدين لا نوافقكم عليه أبدا , فإنه دين باطل فهو مُختص بكم ولا نُشرككم فيه , ولا أنتم تُشركوننا في ديننا الحق , فهذا غاية البراءة والتنصل من موافقتهم في دينهم " إذا (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) ما معناها ؟ أن تتنصل من هؤلاء وأن تنفصل عنهم .

كذلك هناك كلام لأبي حيّان في تفسيره " البحر المحيط " يقول – رحمه الله : " (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) أي لكم شرككم ولي توحيدي , وهذا غاية في التبرّؤ " إذا علماء أهل السنة فهموا من قول الله عز وجل المحكم الثابت غير المنسوخ , على أننا بموجب هذه الآية نتبرأ من الكفار ونتبرأ من المشركين ومن دينهم , ونعمل بهذه الآية عندما نمر بالأجواء التي كان عليها رسول الله ﷺ في مكة .

يعني في زمن الرافضة عندما كانوا يحكمون هذه البلاد , كان على أهل السنة أن يقولوا لكل الفرق التي كانت ظاهرة على السطح كالأحزاب الموجودة والرافضة وما إلى ذلك (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) .

قسم من العلماء حملوا هذه الآية على التهديد أيضا قالوا : معنى (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) هذا تهديد من الله عز وجل لأهل هذه الأديان ولأهل هذه الفرق , مِن الذين قالوا بهذا القول : الإمام الماوردي رحمه الله رحمة واسعة في تفسيره " النُّكَت والعيون " قال : " وهذا تهديد منه لهم , ومعناه: وكفى بجزاء عملي ثوابا , أي أنني سأقول لكم إني بريء منكم وسيجزيني الله عز وجل على هذا القول الذي قلته فيكم " إذا هذا من باب التهديد لهؤلاء , طبعاً ليس هذا قول الإمام الماوردي وإنما قال : " قاله ابن عيسى " إنا لا أعلم من ابن عيسى , لكن الإمام الماوردي – رحمه الله تعالى – نسب إليه هذا القول , وأنت تعلم أن العلماء لا ينسبون لأنفسهم قولاً لغيرهم , لأن القاعدة لديهم : " من بركة العلم نسبته إلى صاحبه " .

سأل أحد الطلبة عن معنى كلام الماوردي بأنه تهديد , فقال : ومعناه وكفى بجزاء عملي ثوابا , أي أنا أعاديكم وأقول أنا بريء منكم وأتبرأ من دينكم وسيجزيني الله عز وجل على هذا الذي أقوله فيكم .

وكذلك الإمام الرازي ذكر في تفسيره – وأنت تعلم أن الرازي كان معتزلياً ثم تاب إلى الله عز وجل – ولكنه في هذه الآية قال : " المقصود منه التهديد كقوله : تعال , اعمل ما شئت " إذا أصبح عندي آية محكمة , كيف أفهم طالما هي محكمة ليست منسوخة ؟ أن تحقق التوحيد من خلال هذه السورة وأن تتبرأ من المشركين , وبنفس الوقت عملك يُعتبر تهديدا لهم بأن الله عز وجل سيجزيك على عملك عندما قلت لهم (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) هذه الآية باقية طالما أنها محكمة , فباقية إلى قيام الساعة , يقول ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في تفسيره بعد أن ذكر سبب نزول الآية قال : " فالخطاب للمشركين كلهم , من مضى ومن يأتي إلى يوم القيامة " هذا فهم علماء أهل السنة والجماعة للآية .

هل يُفهم من كون هذه الآية محكمة وتَدُلُّ على التوحيد والبراءة والتهديد, هل يمكن أن يُفهم من هذه الآية أن من معانيها إقرار الكفار على ما هم عليه من دين ؟ في هذا الذي قلتُه قولان : قولٌ لعلماء أهل السنة والجماعة وقول لوزير تَتَريّ , فما قول علماء أهل السنة والجماعة وما قول التَّتَريّ؟

ودعاة أفلاطون والقانون والديمقراطية وحرية العقيدة هل وافقوا الوزير التَّتَريّ , أم وافقوا علماء أهل السنة والجماعة ؟

لاحظ أقوال العلماء , يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى في " الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان " قال : " وهذه كلمة – أي قول الله عز وجل (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) - وهذه كلمة تقتضي براءته من دينهم ولا تقتضي رضاه بذلك " هذا قول , له قول آخر في نفس الكتاب قال - ركز معي - : " ومن ظن من الملاحدة أن هذا رضا منه بدين الكفار فهو من أكذب الناس وأكفرهم " هذا قول ابن تيمية , له قول آخر قال : " هي براءة من الشرك وليس في هذه الآية أنه رضي بدين المشركين ولا أهل الكتاب كما يظنه بعض الملحدين " هذا الكلام في الصَّفدية , هذا قول ابن تيمية , أما قول ابن القيم – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – لاحظ ماذا يقول – الكلام طويل قليلاً , هذا أيضا في تفسيره قال : " ومعاذ الله أن تكون الآية اقتضت تقريراً لهم أو إقراراً على دينهم أبداً , بل لم يزل الرسول ﷺ في أول الأمر وأشده عليه وعلى أصحابه , أشدُّ على الإنكار عليهم وعيب دينهم وتقبيحه والنهي عنه والتهديد والوعيد كل وقت وفي كل ناد , وقد سألوه أن يكف عن ذكر آلهتم وعيب دينهم ويتركوه وشانه , فأبى إلا مُضيّا على الإنكار عليهم وعيب دينهم , فكيف يُقال أن الآية اقتضت تقريره لهم " أُكمل كلام ابن القيم , قال : " معاذ الله من هذا الزعم الباطل, وإنما الآية اقتضت البراءة المحضة كما تقدم , وأن ما هم عليه من الدين لا نوافقكم عليه أبداً فإنه دين باطل , فهو مختص بكم لا نُشركُكم فيه ولا أنتم تُشركوننا في ديننا الحق , فهذا غاية البراءة والتنصل من موافقتهم في دينهم , فأين الإقرار حتى يُدَّعى النسخ أو التخصيص " هذا كلام ابن القيم رحمه الله , وتكملة كلامه " أفَترى إذا جوهدوا بالسيف – أي الكفار- كما جوهدوا بالحُجَّة , لا يَصحّ أن يُقال (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) ؟! " أي أثناء قتالنا لهم ألا يمكن أن نقول لهم أيضا (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) ؟ إذا الآية محكمة والقتال أيضا محكم .

هناك كلام للإمام الرازي أيضا , كلام قيم ذكره في تفسيره قال : " فإن قيل فهل يُقال أنه أَذِن لهم بالكفر ؟ - بناء على هذه الآية – قلنا : كلّا , فإنه

عليه السلام ما بُعث إلا للمنع من الكفر , فكيف يأذن بالكفر ! " إذا الآية لا دلالة فيها على حرية العقيدة ولا حرية الأديان كما يزعم دعاة أفلاطون , " فإنه عليه السلام ما بُعث إلا للمنع من الكفر , فكيف يأذن بالكفر ! " الله عز وجل بعثه حتى لا يكون كفر , كيف يأذن أن يكون كفر ؟! .

إذاً من الذي قال أن هذه الآية تدل على حرية العقيدة وحرية الدين ؟ لاحظ, يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى في الفتاوى الكبرى : " وكذلك وزيرهم السفيه الملقب بـ " الرشيد " – يتكلم عن التتار , كان لهم وزير يلقب بـ "الرشيد " – وكذلك وزيرهم السفيه الملقب بـ " الرشيد " – ثم قال – حتى أن وزيرهم هذا الخبيث الملحد المنافق صنف مصنفاً مضمون أن النبي ﷺ رضي بدين اليهود والنصارى , وأنه لا يُنكَر عليهم ولا يُذمون ولا يُنهَون عن دينهم ولا يُؤمرون بالانتقال إلى الإسلام واستدل الخبيث الجاهل بقوله (**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (1) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (2) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (3) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (4) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (5) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (6)**) وزعم أن هذه الآية تقتضي أنه يرضى دينهم – وقال – وهذه الآية محكمة وغير منسوخة وجَرَت بسبب ذلك أمور " .

ما قول ابن تيمية رحمه الله تعالى في من يستدل بقول الله عز وجل (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) على أن نترك الكفار على ما هم عليه حرية عقيدة وحرية دين ؟ قال : كان لهم وزير ملحد منافق ووصفه بالصفات التي سمعتَها , هذا الرجل ألف كتاباً مضمونه أن الرسول ﷺ ترك اليهود على ما هم عليه , والنصارى والمشركين على ما هم عليه , وكان يستدل بقول الله تبارك وتعالى (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) , وقال بسبب هذا الزعم حدثت أمور أي في المناطق التي كان يتواجد فيها هذا الملحد الضال , أُكمل كلام ابن تيمية بحق هذا الوزير , قال : " ومن المعلوم أن هذا جهل منه , فإن قوله (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) ليس فيه ما يقتضي أن يكون دين المشركين حقاً ولا مَرضياً له وإنما يدل على تبرئة من دينهم ولهذا ﷺ قال في السورة "إنها براءة من الشرك " " إذا الذي وضع حرية العقيدة والأديان بناء على قول الله عز وجل (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) إنما هو ذلك التَّتَريّ الملقب بـ"الرشيد " , فدعاة أفلاطون الآن من أدعياء الانتساب إلى الإسلام , مَن

سلفهم ؟ يقيناً ليسوا علماء أهل السنة والجماعة , وإنما سلفهم ذلك الملحد الضال الذي ذكره ابن تيمية وقال كان يلقب بـ " الرشيد " هذا قال بحرية العقيدة والأديان , المنتسبون إلى الإسلام مِن دعاة أفلاطون أيضاً يقولون بحرية العقيدة وأنت تعلم أن هذه الآية هي غاية في البراءة من الكفر ومن الكفار .

هناك كلام آخر لابن تيمية رحمه الله تعالى بهذا الخصوص , قال – هذا في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح - : " فظن هذا الملحد أن قوله (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) معناه أنه رضي بدين الكفار – ثم قال – هذه الآية – هو مكتوب منسوخة , ولكن الصواب أن تكون غير منسوخة – فيكون قد رضي بدين الكفار وهذا من أبين الكذب والافتراء على محمد ﷺ فإنه لم يرض قط إلا بدين الله الذي أَرسل به رسله وأنزل به كتبه , ما رضي قط بدين الكفار لا من المشركين ولا من أهل الكتاب " هذا كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى رحمة واسعة .

هناك قول ثالث لابن تيمية في الفتاوى الكبرى – مجاراة لهؤلاء الناس على أن (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) على أن الأديان يبقون على ما هم عليه , لاحظ ماذا يقول - : " ولو قُدِّر أن في هذه السورة ما يقتضي أنهم لم يؤمروا بترك دينهم – هذا على التقدير أن هذه الآية (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) معناها تبقون على دينكم - ولو قُدِّر أن في هذه السورة ما يقتضي أنهم لم يؤمروا بترك دينهم , فقد عُلِم بالاضطرار من دين الإسلام بالنصوص المتواترة وبإجماع الأمة أنه أَمر المشركين وأهل الكتاب بالإيمان به , وأنه جاءهم على ذلك وأخبر أنهم كافرون يُخلدون في النار" فهذا من باب المجاراة يقوله ابن تيمية , قال : لو قدرنا أن (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) على أننا نتركهم على ما هم عليه بناء على هذه الآية , قال : هناك آيات متواترة ونصوص متواترة تأمر بعدم ترك هؤلاء على دينهم , بل بقتالهم وإخبارهم أنهم كفار , وأنهم سيخلدون في نار جهنم , إذا لا نقتصر على هذه الآية فقط في إنكار حرية العقيدة وحرية الأديان , بل هناك كمٌّ هائل من الآيات التي تأمر بمقاتلة هؤلاء , وبإخبارهم أنهم كفار وأنهم إذا

ماتوا على ما هم عليه سيخلدون في نار جهنم , واضح أن شاء الله , الحمد لله .

داخله أحد الطلاب: يعني شيخ نستنتج أن هذه الآية غير منسوخة – قال الشيخ: محكمة – الطالب: وآيات القتال محكمة .

الشيخ : وآيات القتال محكمة وهذه الآية لا تدل على إقرار دينهم , وإنما بهذه الآية تعمل في الأجواء التي تكون فيها مستضعفا وفيها فرق باطلة وضالة وأديان ضالة , في ذلك الوقت على أهل السنة أن يقولوا لهؤلاء الناس (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) وفي زمن البعثيين مَن كان على منهاج أهل السنة والجماعة كانوا يقولون لكل تلك الفرق : للرافضة للصوفية للبعثيين وللفرق الأخرى كانوا يقولون (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) .

نأتي إلى مسألة أخرى متعلقة بالموضوع , قول الله تبارك وتعالى (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) وقول الله تبارك وتعالى (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) يقينا هذه الآيات نزلت على رسول الله ﷺ , فهل قال لأهل دين من الأديان أنكم تبقون على دينكم – على ما أنتم عليه دون أن ينضبطوا بضوابط الشعب كأهل الكتاب – ؟ أو هل قال لمشركي مكة تبقون على دينكم إلى أن مات ؟ يقينا لا , عندما هاجر إلى المدينة , وأَذِن الله عز وجل له بالقتال , كان الرسول ﷺ في داخل تلك المدينة مُحاطا بثلاثة أديان : دين المشركين في الجزيرة العربية , ودين النصارى في شمال الجزيرة , ودين المجوس في شرق الجزيرة , وهذه الآيات نزلت عليه , فهل قال لمشركي الجزيرة (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين) وتركهم على ما هم عليه ؟ يقينا لا , بدليل أنه بعد أن أُذِن له بالقتال باشر بقتالهم , ووصل إلى السنة الرابعة حيث غزوة الأحزاب وكفى الله المؤمنين شر القتال قال الرسول ﷺ (الآن نغزوهم ولا يغزونا) الحديث رواه الإمام أحمد وقال " شعيب الأرناؤوط " أن الحديث صحيح , وصل إلى السنة السادسة من الهجرة والكفار مُستضعفون وكفة الإيمان بدأت تقوى وتعلوا , وكانت صلح الحديبية , وأنت تعلم أن الصُّلح لا يعني إقرار ما هم عليه من دين , وإنما كانت فترة متاركة , كانوا يقولون لهم أنكم مشركون وأنكم تُخلدون في النار , ولكن دخلوا في فترة هدنة وفي فترة صلح , عندما نقضت قريش العهد بينها وبين الرسول ﷺ غزاهم وفتح

الله عز وجل له مكة وكان بالعصا بيده الشريفة يكسر تلك الأصنام ويقول (**وَقُلْ جَاءَ الْحَقّ وَزَهَقَ الْبَاطِلِ**) – الإسراء (81) (متفق عليه) , إذا كان يقول هذا باطل , وأزاله أيضا , إذا أين عمله من قول الله عز وجل (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) أَما نزلت هذه الآية عندما كان في مكة وكانت موجهة إلى مشركي مكة ؟ فلماذا لم يتركهم كما يزعم دُعاة الديمقراطية وحرية العقيدة وأتباع أفلاطون ؟ إذا هذا كان دين المشركين , كان إلى الشمال من المدينة دين النصارى , ابتداء أرسل إليهم جيشا بقيادة " زيد بن حارثة " فوصلوا إلى منطقة مؤتة فكانت الغزوة هناك وقاتلوا الروم , وعدد الصحابة في تلك الغزوة ثلاثة آلاف صحابي , أما عدد جنود الروم مائتي ألف رومي , يعني الصحابي كان يُقاتل من خمسين إلى ستين رجلا منهم , ولا تظنن أن المسألة بنادق وإطلاق وزناد من بعيد , لا مسايفة على بعد متر أحدهم يقاتل الآخر , مكَّن الله عز وجل خالدا من أن ينسحب بالمسلمين ورجعوا إلى المدينة , أَتعلم أن أهل المدينة تلقوهم بالحجارة , قالوا فرارين فررتم من سبيل الله , وما تمكّن أحدهم أن يأوي إلى بيته إلا بعد أن قال الرسول ﷺ : أنا فئتهم ليسوا بفرارين بل كرارون وأنا فئتهم , عند ذلك أهل المدينة تركوهم , (رواه أحمد وغيره والحديث ضعيف) بعد ذلك أرسل الرسول ﷺ رسالة إلى قيصر ملك الروم – الحديث ذكره أهل الحديث والحديث صحيح (رواه البخاري) – نص الرسالة : " بسم الله الرحمن الرحيم , من محمد عبد الله إلى هرقل عظيم النوم , السلام على من اتبع الهدى , أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين (**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا**) – آل عمران (64) - فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين) إذا الدعوة وصلت إلى الروم .

ومن باب الإشارة أقول : عليك أن تقارن بين هذه الرسالة ورسالة إبراهيم نعمة إلى سيده " جون " المحترم لديه ! ولك أن تتذكر رسالة الشيخ أسامة – أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبله - إلى أوباما : " من أسامة إلى أوباما السلام على من اتبع الهدى , لو أن رسائلنا كانت تصل إليكم بالكلمات ما أرسلناها بالطائرات " قارن بين هذه الرسائل وبين رسائل هؤلاء ولا ضير أن ترجع إلى رسائل " عائض القرني " وترجع إلى رسالة " صفر

الحوالي " وترجع إلى رسالة " حسن البنا " والى رسالة فلان حتى تعلم أين هؤلاء من الإسلام عندما يخاطبون الطواغيت .

إذا الدعوة وصلت إلى الروم , خرج الرسول ﷺ في السنة التاسعة وغزاهم, وصل إلى تبوك ثم رجع ولم يلق كيدا , إذا توجه إلى قتالهم علما أن الله قد أنزل عليه (**لَا إكراه في الدين**) وأنزل عليه (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) إذا هذه الغزوات وهذا الخروج وهذه الرسالة , كيف توفق بينها وبين فهم هؤلاء لهاتين الآيتين , بعد ذلك كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين على نهج رسول الله ﷺ , فأخرج الصِدّيق بعد أن أصبح خليفة للمسلمين مجموعة من الجيوش , من ضمن هذه الجيوش جيش توجه إلى بلاد الشام لمقاتلة الروم الذين هم نصارى , وكان يعلم بقول الله تبارك وتعالى (**لَا إكراه في الدين**) وكان يعلم بقول الله تبارك وتعالى (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) إذا فهم رسول الله ﷺ وفهم الصحابة لا يتوافق مع فهم هؤلاء , هؤلاء في وادٍ والدين في وادٍ آخر , فلا الرسول ﷺ ترك النصارى ولا الصحابة تركوهم , بل جالَدوهم وجاهدوهم إلى أن أزاحوا الرُّوم من بلاد الشام , فأصبح الشامي في ذلك الوقت بين مُعتنق للإسلام أو خاضع للشروط العمرية بدفع الجزية , إذا أين عمل الصحابة من فهم هؤلاء لهذه الآية .

كذلك بالنسبة إلى المجوس , أرسل الرسول ﷺ إلى كسرى – عظيم الفرس - : " بسم الله الرحمن الرحيم , من محمد عبد الله إلى كسرى عظيم الفرس - دعاه فيه إلى الله عز وجل - واعلم أني رسول الله إلى الناس كافة – ثم بعد ذلك – فان أبيت فان عليك إثم المجوس " الرواية التي جاءت عند البخاري رحمه الله تعالى أنه مزَّق رسالة رسول الله ﷺ فدعا عليه أن يمزِّق الله ملكه .

لم يتسع عُمر الرسول ﷺ لمقاتلة هؤلاء , شاء الله تبارك وتعالى ذلك , لكن الصحابة كانوا امتدادا لنهج رسول الله ﷺ فأخرجوا الجيوش ومن مقدمة من أخرج الصِدّيقُ رضي الله عنه وأرضاه عندما أرسل سعداً رضي الله عنه وأرضاه لمقاتلة الفرس , وما تركوهم حتى أتَوا على دينهم وحتى أتَوا على مالهم ودخل أولئك في الإسلام , الصحابة ما كانوا يعلمون

أن في كتاب الله عز وجل آية تقول (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) ؟ أما كانوا يعلمون (**لَا إكراه في الدين**) ؟ فكيف فهموا هذه الآيات وكيف تعاملوا مع هذه الآيات ؟ إذا ما تركوا المشركين على دينهم وما تركوا النصارى على دينهم ولا تركوا المجوس على دينهم , ودليل آخر أن امتداد الإسلام من غانا إلى فرغانا ما كان إلا بإزاحة الكفار وإزاحة قوتهم , وحملوهم على اعتناق الإسلام على مر التاريخ , علماً أنهم كانوا يعلمون أن في كتاب الله هاتين الآيتين .

إذا هذا فهم سقيم , سلفهم ذلك الوزير التَّتَريّ الذي قال عنه ابن تيمية ما قال , أما سلفهم لا يمُتُّون إلى أي عالم من علماء أهل السنة بصلة , بل لا علاقة لهم بفهم علماء أهل السنة والجماعة للآية ولا بعمل رسول الله ﷺ ولا بعمل الصحابة .

وأقول : لا تنس أن دين الإسلام دين ناسخ للأديان السابقة , فإذا قلنا (**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِين**) هذا يعني أن الأديان كلها تبقى ! , وهذا مخالف لما هو معلوم من ديننا بالضرورة , أن الإسلام ناسخ للأديان السابقة , يقول الله تبارك وتعالى (**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**) – آل عمران (85) - أمّا اليهود فما أبقاهم الرسول ﷺ على دينهم بل أجلاهم من المدينة وعند موته قال : " أخرجوا اليهود من جزيرة العرب " وقال أيضا : " أخرجوا أهل الكتاب من جزيرة العرب " (أخرجه مسلم بلفظ (لَئِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللهُ، لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ) ومثله في الصحيحين) هذا قول نبينا وهذا فعله .

أما من جاء من بعده كأمثال عُبّاد الأمريكان هؤلاء فإنهم أدخلوا الأمريكان إلى جزيرة العرب , وعلماء الضلالة أفتوا لهم بالجواز على أنه ولي أمر أدخل هؤلاء , بل سمعت منهم من قال أنهم أهل ذمة دخلوا بذمة الأمير !, يا ولد أهل ذمة طائراتهم تقصف بالمسلمين ؟! أين الجزية إذا ؟! إذا كانوا أهل ذمة فإنهم يدفعون الجزية , أقول قولي هذا وأستغفر الله لي لكم وجزاكم الله خيرا .

قام بتفريغ هذا الدرس الأخ : أبو سَلَمة الأنصاري

قناة الشيخ أبي علي الأنباري – تقبّله الله – على التليغرام

مدونة الشيخ أبي علي الأنباري – تقبّله الله - على موقع (wordpress) تجدون عليها كل ما يَتم تفريغه من الدروس : https://alanbaryabo3ly.wordpress.com/

لمراسلتنا على بوت القناة : @al3fribot